


المدرسة العليا للتجارة

الجزائر



بالتعاون مع كل من:



## نحو بيئة ملائمة لعمل البنوك الإسلامية في الجزائر

ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولي الرابع للصناعة المالية الإسلامية حول:  
تحديات الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين طموحات السياسة المالية والممارسات  
البنكية

المنعقد بالجزائر العاصمة يومي 17-18 نوفمبر 2019

من إعداد:

أ.د/ سليمان ناصر

جامعة قاصدي مرباح

ورقلة

الجزائر

# نحو بيئة ملائمة لعمل البنوك الإسلامية في الجزائر

أ.د/ سليمان ناصر

جامعة قاصدي مرباح

ورقلة - الجزائر

## ملخص:

إذا كانت الجزائر قد شهدت أول محاولة لإنشاء بنك إسلامي في العالم سنة 1929م إبان الاحتلال الفرنسي، فهي لم تشهد نفس المحاولة بعد استقلالها بل كان ذلك متأخراً نسبياً مقارنة بدول عربية وإسلامية أخرى، ولا تزال البنوك الإسلامية في الجزائر على قَلَّتْها تعمل في بيئة تسودها التحديات والصعوبات.

هذه الورقة تحاول معالجة هذا الموضوع، وتبيّن أهم المتطلبات الواجب توفّرها لإيجاد بيئة ملائمة لعمل البنوك الإسلامية في الجزائر، سواء تلك التي يجب على كل بنك إسلامي أن يوفّرها لنفسه باتخاذ بعض الإجراءات، أو على الهيئات المشرفة عليه أن توفّرها له في سبيل إنجاح عمله، وتأتي على رأس تلك المتطلبات إيجاد الإطار القانوني والتنظيمي الملائم للعمل.

## Abstract:

If Algeria had perceived the first attempt to establish an Islamic bank in the world in 1929 during the French colonialism, it did not experience the same attempt after its independence. It was relatively late compared to other Arab and Islamic countries. Moreover, Islamic banks in Algeria are still operating in an environment of challenges and difficulties.

This paper attempts to address this issue, and shows the most important requirements to create suitable environment for Algerian Islamic banks' work, either those which each Islamic bank must provide for itself to take some actions or those provided by the supervisory authorities for the success of its work, At the top of these requirements is the creation of the appropriate legal and regulatory framework for work.

## مقدمة:

لقد كان شرفاً للجزائر أن تتم فيها أول محاولة في العالم لإنشاء بنك إسلامي بالمفهوم الحديث، وذلك في وقت مبكر جداً سنة 1929م تحت إسم "البنك الإسلامي الجزائري"، بمبادرة من الشيخ/ "إبراهيم أبو اليقظان" أحد أعضاء جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، وبعد أن تمّ إعداد قانونه الأساسي وجمع رأسماله الإسمي من قبل بعض كبار رجال الأعمال المسلمين في مدينة الجزائر، تفتّنت سلطات الاحتلال الفرنسية لهذا المشروع آنذاك، فتصدّت له وأجهضته.

كان يُفترض إذن بعد هذه الحادثة، أن تكون الجزائر أَرْضاً لمثل هذه المبادرات بعد استقلالها، لكن الواقع أثبت أن البنوك الإسلامية بدأت في التأسيس والانتشار مع حلول عام 1975م وفي بلدان أخرى، بينما تأخر تأسيس تلك البنوك في الجزائر إلى بداية التسعينيات من القرن الماضي لعوامل مختلفة أكثرها سياسية.

كما أن هذا التأخر في التأسيس صاحبه أيضاً تأخر في الانتشار، فلا تحوز الجزائر حالياً -وهي من كبرى البلدان العربية- سوى على بنكين إسلاميين، وعدد محدود جداً من النوافذ الإسلامية داخل البنوك التقليدية، ولا يتجاوز حجم أصول المصرفية الإسلامية نسبة 3% من إجمالي حجم السوق

المصرفية الجزائرية، وذلك لمعوقات عديدة هي سياسية وإيديولوجية بالأساس، رغم الطلب الشعبي الكبير على خدمات هذه البنوك.

لقد كشفت سياسات الحكومة الجزائرية في السنوات الأخيرة عن رغبة في الانفتاح أكثر على المصرفية الإسلامية وعلى المالية الإسلامية بشكل عام، رغم أن المعوقات السياسية والإيديولوجية لا تزال قائمة وإن بحجم أقل، وفي هذا الإطار صدر التنظيم أو النظام règlement رقم 02-18 المؤرخ في 2018/11/04 والمتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، لكننا نراه غير كافٍ لتنظيم هذا المجال في الجزائر، لذلك فإن هذه الورقة تسعى إلى الإجابة على التساؤل الآتي: ماهي أهم متطلبات إيجاد بيئة ملائمة لعمل البنوك الإسلامية في الجزائر حتى تتمكن من النمو والانتشار والعمل بأريحية أكبر، سواء تلك التي يجب على كل بنك إسلامي أن يوفرها لنفسه باتخاذ بعض الإجراءات، أو على الهيئات المشرفة عليه أن توفرها له في سبيل إنجاح عمله؟.

وسوف نعالج هذه المتطلبات من خلال ستة محاور هي:

- إيجاد الإطار القانوني الملائم للعمل وتطبيق أدوات الرقابة والإشراف الملائمة.
- الالتزام بمعايير المؤسسات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي.
- الالتزام بالرقابة الشرعية وبالتدقيق الشرعي الداخلي والخارجي (المستقل) من أجل استرجاع ثقة المواطن الجزائري في البنوك الإسلامية.
- الاهتمام بالتسويق للعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر.
- التدريب المستمر والتثقيف الشرعي للعاملين في البنوك الإسلامية.
- قيام البنوك الإسلامية في الجزائر بدور أكبر في أداء المسؤولية الاجتماعية.

## 1- إيجاد الإطار القانوني الملائم للعمل وتطبيق أدوات الرقابة والإشراف الملائمة:

تحتاج البنوك الإسلامية عند عملها في أي بلد إلى بيئة قانونية وتنظيمية ملائمة للعمل، وكما أشرنا من قبل، فبالرغم من صدور التنظيم رقم 02-18 المؤرخ في 2018/11/04 والمتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، فإنه يبقى غير كافٍ لأنه ورد مختصراً في 12 مادة فقط<sup>(1)</sup>، والمطلوب هو تعديل القانون المنظم لعمل البنوك نفسه (قانون النقد والائتمان)، لأن التنظيم يكون مستنداً أو مشتقاً من قانون، ولأن وجود

(1)- راجع مواد التنظيم رقم 02-18 المؤرخ في 2018/11/04، والمتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 73، الصادر في 2018/12/09، ص 20 وما بعدها.

الإطار القانوني والتنظيمي الكافي يساعد البنك المركزي للدولة على تطبيق الأدوات الملائمة للرقابة والإشراف على تلك البنوك.

قد تكون الجزائر بعيدة عن اتباع نظام الأسلمة الشاملة للعمل المصرفي وبالتالي للقوانين كما حدث في السودان وإيران وفي وقت مضى في باكستان. وقد تكون أقل بعداً من اتباع نظام ازدواجية القوانين بسن قانون خاص بتنظيم عمل البنوك الإسلامية بالموازاة مع قانون آخر ينظم عمل البنوك التقليدية كما حدث في: ماليزيا، تركيا، الإمارات، اليمن، الكويت، لبنان، سوريا. لكن قد تكون أقرب إلى النموذج القانوني الثالث وهو تعديل القانون المصرفي الموحد للدولة وإدراج بنود أو فصول خاصة بتنظيم عمليات البنوك الإسلامية والرقابة عليها مثل: الأردن، قطر، المغرب، تونس... وغيرها.

لذلك فإن توفير البيئة الملائمة لعمل البنوك الإسلامية في الجزائر يتطلب تعديلاً للنصوص القانونية والتنظيمية على مختلف المستويات كما يلي:

### 1-1- قانون النقد والائتمان:

من المعلوم أن القانون الذي ينظم عمل البنوك في الجزائر حالياً هو الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 2003/08/26، والمتعلق بالنقد والقرض. يمكن تعديل (07) سبع مواد متضمنة في هذا الأمر وإضافة مادة ثامنة كما يلي<sup>(1)</sup>:

- المادة 35، الكتاب الثالث: صلاحيات بنك الجزائر وعملياته، الباب الأول: صلاحيات عامة ... ولهذا الغرض، يكلف بتنظيم الحركة النقدية، ويوجه ويراقب، بكل الوسائل الملائمة، توزيع القرض ...، تضاف هنا كلمة: والتمويلات، لتصبح العبارة: "توزيع القرض والتمويلات"، وذلك على أساس أن البنوك الإسلامية لا تمنح قروضاً بل تمويلات.

- المادة 58، الكتاب الرابع: مجلس النقد والقرض، الباب الأول: تشكيلة مجلس النقد والقرض

تضاف إلى تشكيلة المجلس: شخصية تُختار بحكم كفاءتها في المسائل المالية والشرعية.

- المادة 59، من نفس الباب:

تعيّن الشخصية بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية.

ويأتي دور هذا العضو أو الشخصية ليبيد رأيه في أدوات الرقابة المصرفية التي يطبقها بنك الجزائر على البنوك الإسلامية ومدى ملاءمتها مع أحكام الشريعة الإسلامية، وكذا الأمر بالنسبة لأي منتج

(1)- راجع مواد قانون النقد والائتمان (والذي يسمى خطأً في الجزائر: قانون النقد والقرض) أي الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 2003/08/26، والمتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 52، الصادر في 2003/08/27، ص 3 وما بعدها.

تمويلي آخر تبتكره تلك البنوك، ويمكن أن تتوسع العضوية إلى ثلاثة أعضاء لتكون بمثابة الهيئة الشرعية لبنك الجزائر وذلك حرصاً على تفادي أي تواطؤ (قدر الإمكان) على الخطأ بين الأعضاء.

- المادة 62، الكتاب الرابع، الباب الثاني: صلاحيات المجلس  
يُضاف إليها البند الفرعي:

س- إبداء الرأي الشرعي في أدوات الرقابة المصرفية التي يطبقها بنك الجزائر على البنوك الإسلامية، وفي أي منتج تمويلي آخر تبتكره تلك البنوك.

- المادة 66، الكتاب الخامس: التنظيم المصرفي، الباب الأول: تعاريف  
تتضمن العمليات المصرفية تلقي الأموال من الجمهور وعمليات القرض، تُضاف هنا كلمة: والتمويلات، حتى تشمل عمليات البنوك الإسلامية كما أشرنا في التفسير السابق.

- المادة 67، من نفس الكتاب والباب السابقين  
تعتبر أموالاً متلقاة من الجمهور، الأموال التي يتم تلقيها من الغير، لاسيما في شكل ودائع، مع حق استعمالها لحساب من تلقاها، بشرط إعادتها. تُضاف هنا عبارة: بالنسبة للبنوك التقليدية، وعلى أساس مشاركتها في الربح والخسارة بالنسبة للبنوك الإسلامية.

- المادة 68، من نفس الكتاب والباب السابقين  
يشكّل عملية قرض في مفهوم هذا الأمر ... ويأتي هنا تعريف القرض بمفهومه التقليدي.  
تُضاف هنا مادة 68 مكرّر بهذا النص: تشكّل عملية تمويل في مفهوم هذا الأمر، أي عملية شراء من طرف البنك الإسلامي ثم بيع للزبون، أو عملية تغطية مالية أو مساهمة في مشروع، أو عملية إيجار مالي يقوم بها البنك الإسلامي لصالح الزبون.

- المادة 106، الكتاب السادس: مراقبة البنوك والمؤسسات المالية، الباب الثالث: اللجنة المصرفية  
يمكن تعديل هذه المادة بإدراج عضوية الشخصية المضافة إلى مجلس النقد والقرض في المادة 58 سابقاً (الشخصية التي تُختار بحكم كفاءتها في المسائل المالية والشرعية) في اللجنة المصرفية.  
إن إدراج هذه التعديلات على قانون النقد والائتمان في الجزائر سوف يسمح للبنك المركزي للدولة (بنك الجزائر) باشتقاق التنظيمات والتعليمات الملائمة لعمل البنوك الإسلامية من ذلك القانون، إذ أن تطبيق أدوات الرقابة المصرفية التقليدية عليها سوف يضرّ بها خاصة تلك المبنية على سعر الفائدة.

وبالنسبة لأدوات الرقابة والإشراف على البنوك الإسلامية في الجزائر فإن هناك من تلك الأدوات ما يمكن تعديله ليتلاءم مع طبيعة عمل البنوك الإسلامية مثل: معدل الاحتياطي الإلزامي أو القانوني، نسب السيولة، سياسة السقوف الائتمانية، طريقة حساب نسبة كفاية رأس المال (وقد تكفل بذلك

مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB بماليزيا، حيث يقوم بتطوير معايير بازل في كل نسخة منها بما يتلاءم مع طبيعة عمل البنوك الإسلامية كما سنرى لاحقاً)، وظيفته إعادة التمويل للبنك المركزي أو الملجأ الأخير للإقراض، ... إلخ، ومقابل ذلك هناك من الأدوات ما يجب استبعاده تماماً كإعادة خصم الأوراق التجارية (على أساس أن البنك الإسلامي لا يخصمها للأفراد)، إجبار البنوك الإسلامية على الاكتتاب في السندات الحكومية بفائدة (ويمكن تعويض ذلك بالاكتتاب في الصكوك الإسلامية السيادية أي الحكومية، وذلك بعد وضع الإطار القانوني لها في الجزائر)، ... إلخ<sup>(1)</sup>.

## 1-2- القانون التجاري:

قد لا يحتاج العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر إلى تعديل القانون التجاري الجزائري بشكل مباشر، ولكن قد تكون تلك الحاجة بشكل غير مباشر، وذلك في حالة استثمار البنك الإسلامي لجزء من أمواله في الصكوك الإسلامية، سواء منها الخاصة أو السيادية الحكومية، وبالتالي اعتراف البنك المركزي للدولة بها كأحد مكونات نسبة السيولة المطلوبة، فبالنسبة للصكوك الخاصة فمن المعلوم أن القانون التجاري في الجزائر لا يعترف بأداة مالية إسمها الصكوك الإسلامية، ولا يتيح إصدار صكوك الاستثمار بصفقتها تمثل حقوق ملكية متساوية القيمة ومشاعة في أعيان أو منافع أو خدمات، أو حصص في شركات دون أن يكون لحاملها صفة المساهمين، فالقيم المنقولة التي يتيح القانون لشركات الأسهم إصدارها هي إما أسهم (وهي لا تشكل بديلاً عن الصكوك بجميع أنواعها) أو سندات بفائدة ربوية محرمة.

لذلك يمكن إضافة فقرة للفصل المتعلق بالقيم المنقولة التي تصدرها شركات المساهمة تؤسس للصكوك الإسلامية، باعتبارها تمثل<sup>(2)</sup>:

- حقوق ملكية مشاعة في أعيان أو منافع أو خدمات لصكوك المرابحة والسلم والاستصناع والإجارة.

- حقوق ملكية مشاعة في موجودات مشروع معين دون أن يكون لحاملها صفة وحقوق والتزامات المساهم (صكوك المشاركات كالمشاركة والمضاربة)، حيث يُسمح بإضافة الصكوك الإسلامية كنوع من أنواع القيم المنقولة المتداولة في السوق المالي الجزائري والمذكورة في أحكام القانون التجاري وتداولها في بورصة الجزائر<sup>(3)</sup>.

(1)- سليمان ناصر: نحو إيجاد بيئة ملائمة لعمل البنوك الإسلامية، ورقة مقدمة إلى الندوة الدولية حول "البنوك التشاركية في المغرب؛ الواقع والآفاق"، سطات/المغرب، يومي 29، 30 أبريل 2017.

(2)- سليمان ناصر، ربعة بن زيد: الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول "منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية"، سطيف/الجزائر، يومي 05، 06 ماي 2014.

(3)- راجع أحكام القانون التجاري، القسم الحادي عشر، الفصل الثالث، الكتاب الخامس ( أي طبعة).

أما بالنسبة للصكوك السيادية فيمكن اعتبار الإطار القانوني موجوداً ولو على نطاق ضيق جداً، ولكنه يحتاج إلى الكثير من التوضيح، فقد جاء في المادة 93 من قانون المالية لسنة 2018 مايلى:

"يرخص لوزير المالية القيام بما يأتي: ... إصدار سندات سيادية، على المدى المتوسط والطويل، موجهة للأشخاص الطبيعيين والمعنويين، من أجل المشاركة في تمويل المنشآت، و/أو التجهيزات العمومية ذات الطابع التجاري للدولة"<sup>(1)</sup>.

وبالرغم من أن قانون المالية المذكور لا يشير إلى أي صفة إسلامية لتلك السندات السيادية، إلا أن مشروع ذلك القانون (وقد كانت المادة المذكورة تحمل فيه رقم 89) جاء في عرض الأسباب أو شرح هذه المادة مايلى<sup>(2)</sup>:

"ويهدف اقتراح إصدار السندات السيادية في إطار التمويل التساهمي، المسمّى إسلامي، وفقاً لما هو مقترح في مشروع قانون المالية لعام 2018، إلى إشراك مالكي السندات المكتتبة لتمويل مشاريع البنى التحتية و/أو التجهيزات ذات الطابع التجاري للدولة".

وبما أن قانون المالية (في صيغته النهائية) لا يشير إلى عرض الأسباب أو الشرح، تبقى عبارة "السندات السيادية" لا تفيد بالضرورة بأنها إسلامية، ويبقى هذا الإطار القانوني غامضاً رغم أنه أول محاولة لتقنين عملية إصدار الصكوك الإسلامية في تاريخ الجزائر المستقلة، لذلك نرى أنه من الأفضل إصدار قانون تفصلي خاص بالصكوك الإسلامية على غرار الكثير من الدول العربية والإسلامية.

### 1-3- القوانين الضريبية:

تتميز الضرائب في الجزائر بأنها تُؤخذ من مصادر وقوانين متعددة، لذلك يجب إدراج مادة في كل من قانون الضرائب المباشرة وقانون الضرائب غير المباشرة وقانون التسجيل وقانون الطابع تنص على أن تُعامل عمليات الشراء ثم البيع للبنوك الإسلامية كأنها عملية واحدة، وعمليات ائتمان على غرار القروض والائتمانات في البنوك التقليدية، وذلك تفادياً لأي ازدواج ضريبي قد تتعرض له هذه العمليات، وكما هو معمول به على عمليات الائتمان الإيجاري<sup>(3)</sup> الذي يطبّقه كلا النوعين من البنوك التقليدية والإسلامية، وإن كانت هذه الأخيرة تسميه عادة الإجارة المنتهية بالتملك.

(1)- راجع المادة 93 من قانون المالية لسنة 2018، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، السنة 54، الصادر في 2017/12/28، ص 41.

(2)- راجع المادة 89 من مشروع قانون المالية لسنة 2018 (قبل المصادقة عليه من طرف البرلمان).

(3)- ناصر حيدر: المتطلبات القانونية والتنظيمية والجبائية لإنشاء مؤسسات مالية إسلامية في الجزائر، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول: "صناعة الخدمات المالية الإسلامية وأفاق إدماجها في السوق المالي والمصرفي الجزائري"، المنعقد بالمدرسة العليا لتجارة، الجزائر، 17-18 أكتوبر 2011م، مع ملاحظة أن الأستاذ/ ناصر حيدر إقترح هذا التعديل لتمكين البنك الإسلامي في الجزائر من بيع وشراء الصكوك الإسلامية المستنبطة من صيغ التمويل الإسلامية دون إشكالات ضريبية.

فعلى سبيل المثال، لم تستطع البنوك الإسلامية في الجزائر تطبيق صيغ التمويل الإسلامي في العقارات كالمراجحة والاستصناع وغيرها من الصيغ التي تتم فيها نقل ملكية العقار إلى الزبون، واقتصرت في هذا المجال على تطبيق صيغة الإجارة المنتهية بالتملك أو ما يسمى في البنوك التقليدية: **Crédit-bail** أو **Leasing**، وذلك بعد أن تمكنت (عن طريق ممثليها في جمعية البنوك والمؤسسات المالية ABEF) من إدراج مادة في قانون المالية لسنة 2006 تفيد بالإعفاء من حقوق التسجيل عند نقل الملكية إلى الزبون في نهاية المدة<sup>(1)</sup>، وعلى ضوء تلك المادة تمّ تعديل قانون التسجيل بما يفيد ذلك أيضاً<sup>(2)</sup>، وتطبيقها لتلك الصيغة جاء للاستفادة من ذلك الإعفاء.

وفي حالة الاعتراف القانوني بالبنوك الإسلامية وبصيغ التمويل الإسلامي المختلفة التي تمارسها يجب توسيع ذلك الإعفاء ليشمل كل صيغ البيوع التي يتمّ فيها تحويل ملكية العقار إلى الزبون في نهاية العملية.

كما يجب أيضاً تعديل القوانين المنظمة للضرائب، بحيث في حالة الاعتراف القانوني بالبنوك الإسلامية وبصيغها التمويلية، وبما أنها تقوم في كثير من عملياتها بالشراء ثم البيع، تُعفى هذه البنوك من بعض الضرائب والرسوم منعاً للإزدواج الضريبي الذي يؤدي في النهاية إلى تضخيم ثمن السلعة، كما هو الأمر بالنسبة للرسم على النشاط المهني TAP.

## 2- الالتزام بمعايير المؤسسات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي:

هناك العديد من المؤسسات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي في العالم، ولكننا سنركّز هنا على هئتين أو مؤسستين نظراً لأهميتهما في هذا العمل وهما:

### أ- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI:

تمّ إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI (سابقاً هيئة المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية) بموجب اتفاقية التأسيس الموقعة من عدد من المؤسسات المالية الإسلامية بتاريخ 26 فبراير 1990م في الجزائر. وقد تمّ تسجيل الهيئة في 27 مارس 1991م في دولة البحرين بصفتها هيئة عالمية ذات شخصية معنوية مستقلة لا تسعى إلى الربح. تركّز الهيئة في عضويتها على البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية وتضم معظم هذه البنوك في العالم، وتطبّق معايير الهيئة حالياً المؤسسات المالية الإسلامية الرائدة في مختلف أنحاء العالم، والتي وُفّرت درجة متقدمة من التجانس للممارسات المالية الإسلامية.

(1)- راجع المادة 19 من قانون المالية لسنة 2006، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 85، الصادر في 2005/12/31، ص 7.

(2)- راجع المادة 258 (البند الثامن)، قانون التسجيل، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية/الجزائر، نشرة 2012، ص 70.



تصدر هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير الشرعية وأخلاقيات العمل والحوكمة، تضبط مختلف المعاملات المالية والمصرفية، وقد بلغ عدد المعايير الشرعية الصادرة والمعتمدة لحد الآن 75 معياراً<sup>(1)</sup>، عدا المعايير التي تحت المراجعة أو كمسودات.

تجدر الإشارة هنا إلى أنه يوجد في الجزائر بنكان إسلاميان هما: بنك البركة الجزائري و مصرف السلام الجزائري، وهما أعضاء في هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، لكن الأمر لا ينطبق طبعاً على بعض البنوك التقليدية التي فتحت شبابيك إسلامية. ومن المهم جداً أن ينحصر فيها أي بنك إسلامي جديد يتأسس في الجزائر، لأن ذلك يتيح له الاستفادة من معايير الهيئة التي أعدها خبراء شرعيون ومحاسبون، ولأن ذلك من شأنه أي يحلّ الكثير من الإشكالات في التطبيق والممارسة وخاصة الخلاف الشرعي حول بعض المنتجات في حالة التقيد بتطبيق المعايير الشرعية للهيئة، كما أنه من شأنه أن يوحد طريقة تقديم المنتجات المالية الإسلامية من حيث الشكل.

كما لا يخفى طبعاً أهمية أن تلتزم البنوك الإسلامية بالمعايير المحاسبية الدولية لسهولة الاندماج والتواصل والتقبّل في المحيط العالمي، وقد أصدرت الآيوفي 26 معيار محاسبي لحد الآن، وبما أن المعايير المحاسبية للهيئة قد تمّ إعدادها وفق تلك المعايير الدولية، فإن الالتزام بمعايير الهيئة سوف يحقق الحسنيين في المحاسبة: الدولية والالتزام بالضوابط الشرعية.

## ب- مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB:

يعتبر مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB هيئة دولية تقدم خدماتها للهيئات الإشرافية والرقابية (البنوك المركزية) بما يضمن الاستقرار في صناعة الخدمات المالية الإسلامية. إن إنشاء مجلس الخدمات المالية الإسلامية كان تنويجاً لمشاورات مكثفة دامت أكثر من سنتين، حيث صدرت عن مؤتمر الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية الذي عُقد في البحرين في فبراير 2000م من قبل البنك الإسلامي للتنمية (جدة) وصندوق النقد الدولي ومؤسسة نقد البحرين وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية توصية بإنشاء هذا المجلس.

بعد اجتماعات تشاورية، عُقد اجتماع ضمّ المؤسسات المذكورة سابقاً إضافة إلى ممثلي البنوك المركزية لبعض الدول الإسلامية في مقر صندوق النقد الدولي في 21 أبريل 2002م لإنشاء المجلس، والذي تأسس رسمياً في 3 نوفمبر 2002م بماليزيا وبدأ نشاطه عملياً في مارس 2003م.

يهدف المجلس خاصة إلى تطوير الرقابة والإشراف المصرفيين بما يتلاءم مع طبيعة البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، وفي سبيل ذلك قام بتطويع معايير بازل للإشراف المصرفي فأصدر معياراً

(1)- د. العياشي فداد: (وهو أحد واضعي ومراجعي هذه المعايير) لقاء معه على هامش الملتقى الدولي الرابع للصناعة المالية الإسلامية بالمدرسة العليا للتجارة، القليعة (غرب العاصمة الجزائر)، بتاريخ: 2019/11/18.

لكفاية رأس المال يتلاءم مع اتفاقية بازل II تحت إسم: "المعيار الثاني/ معيار كفاية رأس المال للمؤسّسات (عدا مؤسّسات التأمين) التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية"، وذلك في ديسمبر 2005.

كما قام المجلس بعد ذلك بإصدار عدد من المنشورات التكميلية للمعيار الثاني السابق ومساعدة في تطبيقه وأهمها:

- إرشادات الاعتراف بالتصنيفات للأدوات المالية المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية الصادرة من مؤسّسات تصنيف ائتماني خارجية، وذلك في مارس 2008.

- إرشادات متعلّقة بإدارة المخاطر ومعيار كفاية رأس المال، معاملات المراجعة في السلع، وذلك في ديسمبر 2010.

- إرشادات متعلّقة بمعيار كفاية رأس المال، تحديد معامل "ألفا" في نسبة كفاية رأس المال للمؤسّسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية.

وإذا كان المعيار الثاني والمنشورات المكملّة له تتماشى مع المحور الأول (الدعامة الأولى) لاتفاقية بازل II، فقد أصدر المجلس معايير أخرى (المعيار الأول والثالث والرابع) لتتماشى مع المحورين الثاني والثالث من تلك الاتفاقية.

وتماشياً مع تطوّرات اتفاقيات بازل، أصدر المجلس معياراً مطوّراً لكفاية رأس المال يتماشى مع اتفاقية بازل III تحت إسم: "المعيار 15/ المعيار المعدّل لكفاية رأس المال للمؤسّسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية (عدا مؤسّسات التأمين الإسلامي "التكافل" وبرامج الاستثمار الجماعي الإسلامي)، وذلك في ديسمبر 2013.

فإذا كانت معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB تحظى بالاعتراف الدولي خاصة من المؤسّسات النقدية والمالية الدولية من جهة، وتلاءم مع طبيعة عمل البنوك الإسلامية من جهة أخرى، فإن المطلوب في الجزائر ومن أجل الاستفادة من هذه المعايير هو ما يلي:

- إنضمام البنك المركزي الجزائري (بنك الجزائر) إلى عضوية المجلس، على غرار معظم البنوك المركزية للدول العربية والإسلامية.

- تبني بنك الجزائر لمعايير المجلس، بعد تطويعها مع تنظيماته وتعليماته الداخلية للبنوك الجزائرية، وهنا لنا عودة إلى الإطار القانوني والتنظيمي وذلك بتعديل النصوص التنظيمية الآتية<sup>(1)</sup>:

---

(1)- راجع التنظيم والتعليمة مع النصوص الخاصة بالإطار التشريعي والتنظيمي في موقع بنك الجزائر: <http://www.bank-of-algeria.dz>

• التنظيم (النظام) رقم 14-01 المؤرخ في 2014/02/16 والمتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، وذلك بإضافة باب رابع لهذا التنظيم يبيّن كيفية تطبيق ما ورد في الأبواب 1 و 2 و 3 على البنوك الإسلامية استناداً على المعيار 15 لمجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB، مع إبقاء المواد من 1 إلى 7 وكذا الباب الثالث لتطبّق على جميع البنوك.

• التعليم رقم 04-14 المؤرخة في 2014/12/30 والمتعلقة بنسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، وذلك على ضوء التعديلات التي تُدخل على التنظيم السابق المشتقة منه، وكذا الملاحق الملحق بهذه التعليم وهي من الرقم 1 إلى 12، فإذا كانت هناك بعض النماذج في تلك الملاحق لا تختلف في بياناتها بين البنوك الإسلامية والتقليدية تبقى موحّدة، وإذا تطلب الأمر تعديلاً تصبح تلك النماذج والملاحق مزدوجة أي لكلا النوعين.

- تبني بنك الجزائر لمعايير المجلس حتى فيما يتعلّق بالشبايك الإسلامية داخل البنوك التقليدية، والتي تنوي الحكومة فتحها داخل البنوك العمومية أو التي هي موجودة من قبل داخل البنوك الخاصة الأجنبية، لأن تلك المعايير تشملها أيضاً خاصة المعيار الأخير رقم 15<sup>(1)</sup>.

### 3- الالتزام بالرقابة الشرعية وبالتدقيق الشرعي الداخلي والخارجي (المستقل) من أجل استرجاع ثقة المواطن الجزائري في البنوك الإسلامية:

كثيراً ما يُثار الإشكال في البنوك الإسلامية القائمة في الجزائر حول سلامة أعمالها من الناحية الشرعية خاصة من طرف بعض المتعاملين مع البنك من عامة الناس، لكن السبب في ذلك يعود في أغلب الأحيان إلى جهل هؤلاء العامة بأحكام المعاملات المالية الإسلامية، أو إلى أحكام مسبقة، أو بالاستناد إلى فتاوى متطرفة لا ترى هناك فرقاً بين البنوك الإسلامية والتقليدية سوى في تغيير الإسم.

لذلك لا بد للبنوك الإسلامية في الجزائر أن تكون لها هيئة للرقابة شرعية، حتى يكون ذلك مبعث ثقة وطمأنينة لدى العملاء حول السلامة الشرعية لأعمال البنك، وهو ما يتوفر حالياً لدى هذه البنوك في الجزائر.

لكن، وفي سبيل تعزيز تلك الثقة، لا بد أن يكون لهذه البنوك أيضاً جهازاً للتدقيق الشرعي، وهو يقوم بفحص وتقييم مدى مطابقة عمليات البنك مع أحكام الشريعة الإسلامية وفق قرارات هيئة الرقابة الشرعية المشار إليها سابقاً وفتاواها والإرشادات والتعليمات الصادرة عنها، وإبائها في تقرير يقدّم إلى من يهمه الأمر داخل وخارج البنك.

(1)- راجع المعيار الشرعي رقم 15، المعيار المعدّل لكفاية رأس المال للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية (عدا مؤسسات التأمين الإسلامي "التكافل" وبرامج الاستثمار الجماعي الإسلامي)، الصادر في ديسمبر 2013، البند 3.1 الصفحة 5، متوفر على موقع المجلس: [www.ifsb.org](http://www.ifsb.org).

والتدقيق الشرعي يكون في البداية داخلياً، بمعنى أن يقوم به جهاز إداري داخل البنك، وبالنظر لقواعد الحوكمة يكون له نفس المستوى الإداري للتدقيق الفني الداخلي، ولهذا فهو عادة يتبع مجلس الإدارة إدارياً، ويتبع هيئة الفتوى فنياً<sup>(1)</sup>.

ويُستحسن أن يتبع العملية تدقيق شرعي خارجي مستقل، ويمكن أن تقوم بالتدقيق الشرعي الخارجي شركات متخصصة، وإن كان هناك من يرى أن التدقيق الشرعي الداخلي يكون أكثر فعالية من الخارجي، ذلك لأن الثاني يكون غريباً عن المؤسسة وغير محمي من هيئة الفتوى والرقابة الشرعية، وبالتالي قد يقع في الترخّص والتساهل مخافة إلغاء العقد معه<sup>(2)</sup>، لكننا نرى أن جهاز التدقيق الشرعي الخارجي للأسباب الواردة نفسها يكون أكثر استقلالية في العمل وإبداء الرأي.

#### 4- الاهتمام بالتسويق للعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر:

أشرنا سابقاً إلى الإشكالات الشرعية التي يثيرها بعض المتعاملين مع البنوك الإسلامية في الجزائر وأشرنا إلى أهم أسبابها، ونضيف هنا سبباً آخر وهو ضعف التسويق للعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر، ونقص ثقافة المعاملات المالية الإسلامية لدى عامة الناس ولو في حدّها الأدنى، وقد أضّر ذلك كثيراً في نظرنا بسمعة البنوك الإسلامية في البلد.

لذا نرى أن من الأهمية بمكان أن تهتم البنوك الإسلامية في الجزائر بهذا الجانب، خاصة بطبع منشورات تعريفية توزّع داخل البنك أو في المعارض أو المؤتمرات والأيام الدراسية التي ترعاها تلك البنوك، هذا بالإضافة إلى تسجيل وبثّ أشرطة تعريفية مبسطة على القنوات التلفزية تشرح كيفية عمل البنك بأسلوب المشاركة، المراجعة، السلم، الاستصناع، الإيجار التمويلي، وهي الصيغ الأكثر تطبيقاً في البنوك الإسلامية، ونفس الأمر ينطبق على الخدمات المصرفية كفتح الحسابات، إصدار البطاقات الائتمانية... إلخ.

ولعل من وسائل التسويق للمصرفية الإسلامية، بالإضافة إلى الدعاية والإعلان أو الإشهار، إدخالها في مجالات التعليم خاصة منه المستويات العالية، وهو ما بدأت بالفعل وزارة التعليم العالي الجزائرية في إدخاله في برامج الماجستير، إضافة إلى الدكتوراه التي تقدّم فيها العديد من الرسائل حول المالية الإسلامية عموماً والبنوك الإسلامية خاصة، والمطلوب تعزيز العمل في هذا الاتجاه.

فعلى سبيل المثال، فإن بريطانيا التي تسعى لأن تكون مركز التمويل الإسلامي في أوروبا، تستحوذ على النصيب الأكبر من تدريس المالية الإسلامية في العالم، بحيث يوجد فيها 55 جامعة ومعهد

(1)- محمد أحمين: مدخل إلى الرقابة الشرعية، ط1، مركز التراث الثقافي المغربي - الدار البيضاء/المغرب، دار ابن

حزم، بيروت/لبنان، ص 158.

(2)- المرجع السابق، ص 159.

ومؤسسة لتدريس المصرفية الإسلامية، تليها فرنسا ثم إيطاليا، وقد سعت بريطانيا إلى ذلك عندما أصبح حجم الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية فيها يتجاوز 30 مليار دولار<sup>(1)</sup>.

## 5- التدريب المستمر والتثقيف الشرعي للعاملين في البنوك الإسلامية:

يعتبر مشكل اختيار وتدريب العاملين في البنوك الإسلامية مشكلاً قديماً عانت منه هذه الأخيرة منذ نشأتها، ذلك لأن طبيعة العمل المصرفي الإسلامي تتطلب مؤهلات خاصة.

وإذا كانت البنوك الإسلامية تحتاج كغيرها من المنظمات إلى التدريب المستمر والرفع من كفاءات عاملاتها وكوادرها، فإننا نرى أن هذه الحاجة أكبر في البنوك الإسلامية، نظراً لعوامل كثيرة أهمها:

- إن الجزء الأكبر من الموظفين في البنوك الإسلامية يتم استقطابهم من البنوك التقليدية لخبرتهم في العمل المصرفي، والجزائر لم تشذ عن هذه القاعدة. فعلى سبيل المثال، بلغ عدد العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية سنة 2007 أكثر من 250000، حوالي 85% منهم لديهم خلفية مصرفية تقليدية<sup>(2)</sup>، وهذا ما يجعلهم عرضة للأخطاء في التطبيق والممارسة، وبالتالي ضرورة تكوينهم المستمر في العمل المصرفي الإسلامي.

- إن ارتكاب الأخطاء من طرف العاملين في البنك الإسلامي، خاصة في ظل جهلهم بالضوابط الشرعية للمعاملات، وفي ظل عدم وجود تدقيق شرعي صارم، من شأنه أن يمسّ بسمعة البنك، ويهزّ من ثقة العملاء فيه وهو ما أشرنا إلى خطورته سابقاً، خاصة في ظل منافسة قوية في السوق من طرف البنوك التقليدية.

ولهذا فقد خرجت العديد من المؤتمرات والندوات ودورات المجامع الفقهية منذ بدايات العمل المصرفي الإسلامي بشكله الحديث بتوصيات تدعو إلى ضرورة الاهتمام بتأهيل القيادات والعاملين في البنوك الإسلامية وتنمية وتطوير الموارد البشرية فيها، وتوفير البرامج التدريبية اللازمة لها.

في الجزائر، وبالرغم من قلة عدد البنوك الإسلامية فقد تأسّس بعض معاهد التدريب في المالية الإسلامية (ويتضمن التدريب بالطبع في المصرفية الإسلامية) وأهم هذه المعاهد:

- معهد "الداعم": وهو عبارة عن مكتب تدريب واستشارات خاص، وهو معتمد من طرف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) (البحرين)، بحيث يعتبر ممثلاً في الجزائر، ويقيم لها دوراتها الخاصة بها (شهادة المحاسب القانوني الإسلامي المعتمد، شهادة المراقب والمدقق الشرعي). كما أنه معتمد أيضاً من طرف المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية

(1) - "رغم نمو الصناعة ... ضعف التسويق أكبر تحديات الصيرفة الإسلامية"، (بدون كاتب)، مجلة الصيرفة الإسلامية، 2017/04/14، متوفر على الرابط: <http://www.islamicbankingmagazine.org>

(2) - عز الدين خوجة: المصرفية الإسلامية، الهيئة العالمية للاقتصاد والتمويل، الرياض/السعودية، 2007، ص 53.

**CIBAFI** (البحرين)، وقيم له دوراته المعروفة أيضاً، هذا بالإضافة إلى إقامة دورات تحت الطلب حول الزكاة، للمحاسبين أصحاب المكاتب أو المحاسبين في الشركات.

- معهد البحوث والتكوين في المالية الإسلامية "مبتما" IRFFI: وهو عبارة عن مؤسسة وقفية للتدريب والبحث في مجال المالية الإسلامية، تابع لبنك البركة الجزائري، ويقدم البرامج الآتية<sup>(1)</sup>:

- تكوينات مستمرة موجهة للطلبة ولعمال المؤسسات.
- التكوين التناوبي.
- التكوينات التلقينية القاعدية موجهة للطلبة الذين يريدون التخصص في المالية الإسلامية.
- تكوينات حسب الطلب فيما بين و بداخل المؤسسات، موجهة للعمال الذين هم بحاجة للتكيف مع مناصب عملهم، أو لتحسينها و تطوير كفاءتها ضمن سياق تطوّر مهني.
- تكوينات عن بعد (التعليم عن بعد بواسطة الشبكة المعلوماتية).

- مؤسسة Alliance des Consultants pour le Développement par la Finance باختصار: Alcodefi، وهي مؤسسة خاصة أورو- مغربية تقدّم دورات تكوينية في المالية وتسيير المؤسسات والإميازات الضريبية في القانون والتنظيمات الجزائرية، وتقدّم ضمن أنشطتها العديدة دورات تكوينية في المالية الإسلامية.

قد تكون هذه المؤسسات التكوينية كافية للتدريب والتأهيل في مجال المالية الإسلامية عموماً والمصرفية الإسلامية خاصة في الجزائر، على الأقل في الوقت الحالي أين يوجد بنكان إسلاميان فقط وعدد قليل جداً من النوافذ الإسلامية داخل البنوك التقليدية، ولكن مع تزايد عدد البنوك الإسلامية (إذا تمّت الاستجابة للرغبة الشعبية الكبيرة في هذا المجال) يصبح عدد تلك المؤسسات غير كافٍ والسوق الجزائرية تتطلب المزيد.

## 6- قيام البنوك الإسلامية في الجزائر بدور أكبر في أداء المسؤولية الاجتماعية:

نشأ مصطلح المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات في المجتمعات الرأسمالية للتوازن بين ما تستفيد منه الشركات التجارية من المجتمع وما تقدّمه له، وهو يعني عدم الاكتفاء بالدور التجاري الربحي ودعم المجتمع بالمنح الدراسية، دعم الجمعيات الخيرية، دعم المستشفيات أو المساهمة في بنائها، ولا يخفى أن للمسؤولية الاجتماعية أثر تجاري لأنه يساهم في الترويج للمؤسسة، حتى أضحي أحد جوانب

---

(1) - راجع العروض التكوينية للمعهد، متوفرة على الرابط: [http://irffi-dz.com/Our\\_Services\\_Ar.aspx](http://irffi-dz.com/Our_Services_Ar.aspx) - تاريخ الاطلاع: 2018/09/09.

الحوكمة الرشيدة<sup>(1)</sup>، وقد أشرنا سابقاً إلى أهمية التسويق للعمل المصرفي الإسلامي في المجتمع وتنويع وسائله.

وتُوجَّه الانتقادات إلى البنوك الإسلامية وإلى المؤسسات المالية الإسلامية بشكل عام لضعف دورها الاجتماعي، ونحن نرى أن المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية تبرز بشكل ملحّ أكثر مقارنة بالشركات التجارية الأخرى، بالنظر للمبادئ التي يقوم عليها التمويل الإسلامي بشكل عام وللأهداف التي يسعى إلى تحقيقها.

وبالنسبة للبنوك الإسلامية في الجزائر، فإن البنكين الإسلاميين يمارسان المسؤولية الاجتماعية من خلال مايلي<sup>(2)</sup>:

أ- بنك البركة الجزائري:

- تقديم التمويل الأصغر بصيغة القرض الحسن لفائدة العائلات بالتعاون مع مرافق في وهو مؤسسة FIDES السويسرية.
- نظارة الوقف النقدي المستثمر والمجسّد في طاكسي الوقف.
- إمسك حسابات صندوق الزكاة الجزائري التابع لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف مجاناً.
- تمويل نساء فقيرات وفي وضعيات حرجة وبتأطير من جمعيات خيرية وبالتعاون مع مؤسسة CIDIAL الإسبانية، وقد بلغت الحصيلة حوالي 20 مشروعاً.

ب- مصرف السلام الجزائري:

- تعيين مسؤول عن نشاط المسؤولية الاجتماعية داخل البنك.
- إمضاء اتفاقية للتمويل بصيغة القرض الحسن للأرامل واليتامى مع "جمعية كافل اليتيم" (البلدية) تحت إسم "مشروع باب الرزق"، وذلك بتخصيص مبلغ 10 مليون دج لهذا المشروع.
- تقديم مساعدات سنوية ذات طابع اجتماعي وصحّي للجمعيات (في المناسبات، أو في حالات مستعجلة).
- المساهمة في تمويل التعليم القرآني من خلال الزوايا والجمعيات.
- هناك مشروع سيتجسّد قريباً لمراجعة هوامش الربح في تمويل المؤسسات الاقتصادية التي تستجيب لمعايير السلامة الاجتماعية خاصة منها تلك التي تتوفر على:

(1)- عبد الباربي مشعل، مقال نشره على صفحته في الفيسبوك: <https://www.facebook.com/Abdulbari> Mashal بتاريخ: 2015/02/26.

(2)- ناصر حيدر (الأمين العام لبنك البركة الجزائري سابقاً، والمدير العام لمصرف السلام الجزائر حالياً): تواصل معه بتاريخ: 2018/09/10.

- المحافظة على البيئة.
- الاعتناء بالظروف الاجتماعية والصحية للعمال.
- الاستجابة لمعايير الأمم المتحدة في المحافظة على البيئة والمحيط، معايير الآيزو ... إلخ.

تعتبر هذه محاولات من البنوك الإسلامية في الجزائر لممارسة مسؤوليتها الاجتماعية، وإذا كنا قد أشرنا سابقاً إلى أن هذه المسؤولية تبرز بشكل ملح في البنوك الإسلامية أكثر من الشركات التجارية الأخرى لطبيعة التمويل الإسلامي؛ وإذا كنا قد أكدنا من قبل على أهمية التسويق للعمل المصرفي الإسلامي في المجتمع وممارسة المسؤولية الاجتماعية إحدى وسائله؛ فإننا نرى أن المحاولات السابقة تبقى محتشمة، والمطلوب دور أكبر للبنوك الإسلامية في الجزائر في ممارسة تلك المسؤولية، ونرى أن ذلك يمكن أن يتم من خلال:

- تمويل إنشاء مجتمعات سكنية للفئات الأكثر حرماناً في المجتمع، وبالتالي مساعدة الدولة في برامج السكن التي تستنزف الكثير من ميزانيتها.
- إنشاء مدارس (ابتدائية، متوسطة، ثانوية) في المناطق النائية أو الريفية أو الحدودية، ثم تسليمها لوزارة التربية لإدارتها.
- إنشاء مراكز تعليمية وتربوية وتكوينية، أو حتى رياضية، لذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع وفي مختلف مناطق الوطن.
- إنشاء محطات لاستخراج المياه أو مولدات الكهرباء في المناطق النائية خاصة منها الصحراوية، والتي تعاني في فصل الصيف من ضعف الطاقة الكهربائية وانقطاعها المستمر.

#### خاتمة وخلاصة:

كخلاصة لهذه الورقة، فإن إيجاد بيئة ملائمة لعمل البنوك الإسلامية في الجزائر يتطلب توفير العديد من المتطلبات، سواء بسعي من مسؤولي وإدارة تلك البنوك، أو من الهيئات الرقابية والمشرفة عليها، وهذه المتطلبات يمكن تصنيفها من حيث الأولوية والأهمية، وبالتالي الاقتصار على ما هو ضروري منها كحد أدنى، والتي تناولناها بالتفصيل في هذه الورقة ويمكن إيجازها فيما يلي:

- ظروف الجزائر الحالية لا تسمح بأسلمة كاملة لنظامها المصرفي، ولا بسنّ قانون خاص بالبنوك الإسلامية وموازي لذلك الخاص بالبنوك التقليدية، ولكن يمكن تعديل قانونها المصرفي الموحد وإدراج فصول أو بنود فيه تنظم عمل البنوك الإسلامية، وتسمح أيضاً للبنك المركزي بتطبيق أدوات خاصة للرقابة عليها بما يتلاءم مع طبيعة عملها وقد اتضح أن إصدار التنظيم رقم 18-02 المتعلق بالصيرفة التشاركية مع نهاية سنة 2018 غير كافٍ في هذا المجال، هذا بالإضافة إلى تعديل القانون التجاري وقوانين الضرائب.



- هناك العديد من المؤسسات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي في العالم والتي يمكن للبنوك الإسلامية في الجزائر أن تنضم إليها، ولكن يمكن أن تقتصر كمرحلة أولى على مؤسستين نظراً لأهميتهما، وهما هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI، فالالتزام بمعايير هذه الهيئة من شأنه أيّ يجلّ الكثير من الإشكالات في التطبيق خاصة الخلاف الشرعي حول بعض المنتجات ويؤخّذ طريقة تقديمها مع البنوك الأخرى، كما يسهّل الاندماج في المحيط العالمي من خلال الالتزام بالمعايير المحاسبية الدولية، وأيضاً انضمام بنك الجزائر إلى مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB لأنّ معايير الرقابية والاحترازية تتلاءم مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي من جهة وتحظى بالاعتراف الدولي من الجهات المختصة من جهة أخرى.

- إن توفير الرقابة الشرعية للبنوك الإسلامية في الجزائر بجميع مكوناتها ومراحلها (هيئة رقابة شرعية، تدقيق شرعي داخلي، تدقيق شرعي خارجي) من شأنه أن يبعث الثقة والطمأنينة الكافية لدى العملاء حول السلامة الشرعية لأعمال تلك البنوك، وهي الجانب المثير أكثر لشكوك أولئك العملاء.

- إن ضعف التسويق للعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر يعتبر أحد مسببات الشكوك حول السلامة الشرعية لعمل البنوك الإسلامية فيها، خاصة في ظل ثقافة المالية الإسلامية المتواضعة لدى عامة الشعب، لذلك يجب أن تستدرك ذلك بالاهتمام بالمنشورات التعريفية، الدعاية والإعلان، الندوات والمؤتمرات، فضلاً عن إدخال المصرفية الإسلامية في برامج التعليم خاصة العالي منه.

- إن البنوك الإسلامية (والجزائرية جزء منها) تحتاج كغيرها من المنظّمات إلى التدريب المستمر والرفع من كفاءات عامليها وكوادرها، بل إن هذه الحاجة تكون أكبر في البنوك الإسلامية نظراً لأن معظم العاملين فيها يتمّ استقطابهم عادة من البنوك التقليدية، ولأن الأخطاء التي يرتكبها أولئك العاملون تضر كثيراً بسمعة تلك البنوك.

- هناك أنشطة تقوم بها البنوك الإسلامية في الجزائر وتدخل في إطار ممارسة المسؤولية الاجتماعية، لكنها تبقى محتشمة وغير كافية في نظرنا، وذلك نظراً لما تلعبه تلك الأنشطة في الترويج للعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر، لذلك يجب على تلك البنوك أن تهتم أكثر بهذا الجانب، وأن يمتد نشاطها إلى المساهمة في إنجاز سكنات، مدارس، مراكز لذوي الاحتياجات الخاصة، محطات كهرباء واستخراج المياه خاصة في المناطق النائية والصحراوية.